

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٦

وزير التجارة والصناعة

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛  
 وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة  
 للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة  
 للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة ؛  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ؛  
 وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات  
 القياسية المصرية ؛  
 وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات  
 القياسية المصرية والقرارات المكملة له ؛  
 وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة رقم (٣١٦)  
 المنعقد بتاريخ ٢٠١٦/٢/١١ ؛  
 وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة  
 المؤرخ ٢٠١٦/٢/٢٤ ؛  
 ولصالح العمل ؛

## قرر:

## ( مادة أولى )

يلتزم المنتجون والمستوردون للسلع الهندسية والكيمياوية وغزل ونسيج والمقاييس المدرجة بهذا القرار بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية وهي :

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	٧٦٤٣	وحدات مجمعة من دايودات مشعة للضوء (LED) المستخدمة فى أغراض الإضاءة العامة - مواصفات الأمان .
٢	٧٩٨٧	مصابيح (LED) ذاتية الكبح لخدمات الإنارة العامة بجهود تغذية لا تزيد على ٥٠ فولت تيار متردد (جذر متوسط المربعات) أو ١٢٠ فولت تيار مستمر خالٍ من التموجات - متطلبات الأمان .
٣	٧٩٩٣	كفاءة الطاقة لأجهزة التلفزيون .
٤	٨٠١١	المنظفات العضوية المطهرة للخضروات والفاكهة الطازجة .
٥	٨٠١٢	الاشتراطات الفنية والبيئية للأفران المستخدمة فى إنتاج الفحم النباتى .
٦	٧٤١١	الأغطية وملابس العمليات الجراحية وملابس منع العدوى المستخدمة كمستلزمات طبية للمرضى والفريق الطبى والأدوات - المتطلبات العامة لجهات التصنيع والتشغيل والمنتجات - طرق الاختبار ومتطلبات ومستويات الأداء .
٧	٢-٤٦٠٣	الاهتزاز الميكانيكى - تقييم اهتزاز الماكينة عن طريق إجراء القياسات على الأجزاء غير الدوارة . ج٢ : التوربينات البخارية والمولدات الكهربائية المثبتة على الأرض ذات قدرة أكبر من ٥٠ ميجاوات وسرعات تشغيل عادية ١٥٠٠ لفة / دقيقة و ١٨٠٠ لفة / دقيقة و ٣٠٠٠ لفة / دقيقة و ٣٦٠٠ لفة / دقيقة .
٨	٤-٤٦٠٣	الاهتزاز الميكانيكى - تقييم اهتزاز الماكينة عن طريق إجراء القياسات على الأجزاء غير الدوارة . ج٤ : مجموعة التوربينات الغازية ذات كراسى تحميل بغشاء زيتى .

## ( مادة ثانية )

يُمنح المنتجون والمستوردون مهلة مقدارها ١٢ شهراً بالنسبة للرقم (٣) ومهلة مقدارها ٦ شهور لباقي الأرقام من تاريخ العمل بهذا القرار لتوفيق أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

## ( مادة ثالثة )

تطبق أحكام القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على المواصفات القياسية المصرية المدرجة بهذا القرار .

## ( مادة رابعة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٦/٣/١٩

وزير التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل